نهى عن الشرب من فم القربة

عن أبي هريرة رضي الله عنه :

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب من فم القربة أو السقاء

رواه البخاري

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الشرب من فم القربة أو السقاء، وهو الوعاء المصنوع من الجلد. وعلة النهي عن الشرب من فم السقاء: أن الإنسان إذا شرب منه مباشرة قد يستقذره غيره، ويؤدي إلى تغير رائحة فم السقاء، وقيل: لأنه لا يؤمن أن يكون في السقاء ما يؤذيه فيدخل في جوفه ولا يدري.